SC 6417

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي

UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Tel: +251 11-551 7700 Fax: +251 11-551 7844
website: www.au.int

المجلس التنفيذي

الدورة العادية العشرون

أديس أبابا، إثيوبيا، 23–27 يناير 2012

الأصل: إنجليزي

EX.CL/704 (XX)

تقرير المفوضية عن
إعادة هيكلة المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل

–

المختصرات

ARI	المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل
AU	الاتحاد الإفريقي
AUC	مفوضية الاتحاد الإفريقي
MDGs	الأهداف الإنمائية للألفية
DPO	منظمات المعاقين
RECs	المجموعات الاقتصادية الإقليمية
UN	الأمم المتحدة
UNESCO	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
ILO	منظمة العمل الدولية
ECA	اللجنة الاقتصادية لإفريقيا
UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

التعريفات

الحد من النشاط	صعوبة تمنع الفرد من القيام بمهمة أو عمل
إعاقة	أي تقييد أو انعدام قدرة على أداء نشاط (ناتج عن عاهة) على نحو عادي أو داخل نطاق يُعتبر عاديا بالنسبة للإنسان. إن العجز جزء من التنوع البشري. وقد تم التعريف بالإعاقة بطرق كثيرة. وعلى العموم، فإن الإعاقة هي اعتلال بدني أو ذهني أو حسي بدرجات متفاوتة يؤثر على قدرة الشخص على المشاركة بشكل مستقل في بعض أو جميع جوانب الحياة اليومية. الإعاقة مصطلح جامع يشير إلى العاهات وأشكال القصور التي تكبل النشاط أو المشاركة.
عاهة	علة في أداء الجسم أو هيكله
تقييد المشاركة	مشكلة تمنع الفرد من الانخراط في أوضاع الحياة
أصحاب المصالح	أي مؤسسة أو منظمة أو فرد له مصلحة خاصة في تعزيز حقوق ورفاهية المعاقين

الخلفية:

1. أجاز المجلس التنفيذي خلال دورته العادية الثامنة عشرة المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا، في 31 يناير 2011، توصيات الدورة العادية الثانية لمؤتمر الاتحاد الإفريقي لوزراء التنمية الاجتماعية المنعقدة في الخرطوم، السودان، من 21 إلى 25 نوفمبر 2010 بشأن إعادة هيكلة المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل. وقد طلب المجلس في مقرره EX.CL/Dec.625 (XVIII) من المفوضية "**المساعدة في عملية إعادة هيكلة المعهد الأفريقي لإعادة التأهيل**". أوصى المجلس أيضا "**بضرورة تنفيذ القرارات الصادرة عن الدورة الاستثنائية لمجلس إدارة المعهد الأفريقي لإعادة التأهيل فيما يتعلق بالتسيير المالي والإداري الفوري للمعهد وإعادة هيكلته حتى يستجيب لاحتياجات المعاقين على نحو أكثر فعالية ويلعب دورا رياديا في تنفيذ العقد الممدَّد**"

2. تم إنشاء المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل في مايو 1988 في هراري، زيمبابوي باعتباره وحدة تخطيط وتنسيق مركزية لتشجيع وتنمية برامج التدريب والأبحاث الإقليمية والإقليمية الفرعية في مجال إعادة التأهيل (للمعاقين) ومنع الإعاقة. وكانت هناك أحداث وعمليات بارزة المعالم أدت إلى إنشاء المعهد:

- المؤتمر الإقليمي الإفريقي حول العام الدولي للمعاقين الذي نظمته منظمة الوحدة الإفريقية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا في 1980؛
- قرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية بشأن مشكلة المعاقين (CM/Res.834-XXXV) الصادر في مارس 1981؛

- اللجنة الوزارية الخماسية لمنظمة الوحدة الإفريقية التي تم توسيعها لاحقا لتشمل 10 أعضاء والتي اجتمعت في 1981 بهدف التوصل إلى اتفاق (نظام أساسي) للمعهد الإفريقي لإعادة التأهيل.

3. قبل إنشاء المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل، كانت الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية تعمل على تلبية احتياجات وتطلعات المعاقين على المستوى الوطني. وقد أُدرك أنه يمكن القيام بالمزيد للمعاقين إذا تم تقاسم المرافق المتخصصة على المستوى الإقليمي لمساعدتهم على الاندماج الاجتماعي والاقتصادي.

تفويض ومهام المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل:

4. وفقا للمادة الأولى من الاتفاق المؤسس للمعهد الإفريقي لإعادة التأهيل، تتمثل رسالة المعهد فيما يلي: "**يعمل المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل على تحقيق تكافؤ الفرص للمعاقين في إفريقيا. وسيقوم المعهد بتشجيع ودعم حقوق المعاقين ومشاركتهم الكاملة في مجتمعاتهم. ويعمل المعهد على ضمان التعاون التشاركي مع منظمات المعاقين لضمان بلورة مجتمع يكون للجميع**". وقد ورد تفويض المعهد على النحو التالي في المادة 3 من الاتفاق:

1) مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز خدمات منع الإعاقة وإعادة التأهيل وضمان اندماج المعاقين في جميع جوانب الحياة؛

2) تعزيز وتشجيع تنفيذ خطة عمل الاتحاد الإفريقي للعقد الإفريقي للمعاقين فضلا عن قواعد الأمم المتحدة الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعاقين في الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي.

3) تنفيذ التعاون التشاركي الفعال مع منظمات المعاقين وضمان فهم مشاغل الإعاقة وبالتالي تعزيز سياسات وبرامج المعهد.

5. تتمثل المهام الرئيسية للمعهد، وفقا للاتفاق المؤسس له، فيما يلي:

أ) وضع نهج موحد لتشجيع توفير خدمات الوقاية وإعادة التأهيل؛

ب) إنشاء المرافق لتلبية احتياجات المعاقين الإفريقيين الذين، يصعب عليهم التكيف مع العالم السريع التغير بسبب إعاقتهم؛

ج) تعزيز تنمية مراكز إعادة التأهيل في كافة البلدان الأفريقية لمساعدتها على مواءمة مبادئها المفاهيمية الأساسية قدر الإمكان ووضع استراتيجيات في مجال إعادة تأهيل المعوقين في الإقليم الأفريقي؛

د) تهيئة الظروف المناسبة للتعاون الأفريقي البيني والمساعدة المتبادلة في إطار إعادة التأهيل وتعزيز مؤسسات إعادة التأهيل القائمة في مختلف أنحاء إفريقيا واستخدامها لتدريب القوى العاملة المطلوبة للاضطلاع بأنشطة محلية لإعادة التأهيل في إفريقيا؛

هـ) وضع إطار ملائم لإنشاء وإطلاق برامج للأبحاث والتدريب في مجال إعادة التأهيل وغير ذلك من المشاريع الخاصة التي يتم تنفيذها على الصعيد الإقليمي وفقا لأولويات وطلبات البلدان الراغبة في المشاركة في هذه البرامج الإقليمية؛

و) إنشاء هيكل من شأنه تشجيع وتيسير إطلاق إجراءات وتدابير وبرامج منسقة بين البلدان الإفريقية ومختلف المنظمات المانحة الدولية والحكومية وغير الحكومية في جميع مجالات تنمية إعادة التأهيل الشامل؛

ز) تشجيع وضمان تبادل المعلومات والخبرات فيما بين الدول الإفريقية وبلدان أخرى من العالم؛

ح) إعداد مشاريع خاصة في مجال إعادة التأهيل ومنع الإعاقة بهدف توفير مرافق ومواد التعليم والأبحاث على المستوى المحلي.

6. وعليه، تم تصميم تفويض وهياكل المعهد لتسهيل إنجاح تحقيق تكافؤ الفرص للمعاقين في إفريقيا. غير أنه نظرا للتحديات الخاصة بالإدارة والموارد، فإن المعهد يفتقر إلى القدرة على تنفيذ برامج إنمائية ولا يحظى بتعاون فعال مع المنظمات القارية للإعاقة لتلبية احتياجات المعاقين في القارة على نحو فعال. وقد ركز المعهد فقط على حضور الاجتماعات في ظل غياب دليل واضح على تنفيذ تفويضه. وإضافة إلى ذلك، كانت مهام المعهد تقتصر على

العناية بموظفيه ومكتب أمانة في هراري، زيمبابوي، وثلاث وكالات/مكاتب إقليمية في نيروبي، كينيا وبرازافيل، الكونغو ودكار، السنغال. وقد تم إغلاق مكتب الجنوب الإفريقي واستيعاب عامليه وأصوله في أمانة المعهد.

التحديات التي تواجه المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل:

7. شهدت القارة تطورات سياسية واقتصادية واجتماعية أساسية منذ إنشاء المعهد. وجاء إنشاء الاتحاد الإفريقي في 2002 ومفوضيته نتيجة لإعادة هيكلة أجهزة منظمة الوحدة الإفريقية ووكالاتها المتخصصة. وفي إدارة الشؤون الاجتماعية، تعمل مفوضية الاتحاد الإفريقي الجديدة أيضا على تنسيق الخدمات للمعاقين، بما في ذلك تنفيذ العقد الإفريقي للمعاقين.

8. تم أيضا إنشاء مؤتمر الاتحاد الإفريقي لوزراء التنمية الاجتماعية في 2008 لتوفير القيادة السياسية لمواءمة وتنسيق مشاغل التنمية الاجتماعية في القارة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمعاقين. ويشارك الوزراء أنفسهم الأعضاء في مجلس إدارة الوكالات المتخصصة في مؤتمرات الاتحاد الإفريقي المتخصصة نفسها، مما أدى إلى الازدواجية وتكاليف إضافية. وقد دفع هذا الوضع إلى إعادة هيكلة أجهزة منظمة الوحدة الإفريقية ووكالاتها المتخصصة باستثناء المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل. وقد واصل المعهد العمل بهيكله وتفويضه القديمين، مما جعله أقل تنافسية وفعالية.

9. يجد المعهد نفسه أمام صعوبات مالية مزمنة بسبب عدم دفع رسوم العضوية من قبل البلدان الأعضاء. ولا يملك الموارد المالية الكافية لتأمين ما يلزم من الموظفين والبرامج والمشاريع المخصصة، بما في ذلك العلاقات العامة والأنشطة التجارية الحافزة. ولا يتمتع المعهد بما يكفي من القدرة على الضغط للتأثير على عمليتي التنفيذ/الانضمام من جانب الدول الأعضاء إلى مقررات مجلس إدارته والاتفاق المؤسس له. وأوضح مثال على ذلك هو النداءات غير الناجحة الموجهة إلى الدول الأعضاء لدفع مساهماتها السنوية للمعهد. ونتيجة لذلك، فإن المعهد مضطر إلى الاستعانة بهيكله الأعلى وهو الاتحاد الإفريقي لتوفير الدعم لأنشطته. وقد ازداد الوضع المالي سوءا نظرا لسوء الإدارة ووجود نمط ثابت من انتهاكات اللوائح الإدارية

والمالية للمعهد، وفقا لتقرير المراجعة. وبصفة عامة، فإن الإدارة المالية والاستراتيجية للمعهد لم ترتق إلى المستوى المرغوب فيه.

10. وإضافة إلى ذلك، فإن تنامي الدعوة في مجال الإعاقة في إفريقيا وكذلك على الساحة الدولية، يحمل على التساؤل حول ما إذا كان المعهد يملك الهيكل المطلوب لتنفيذ الرؤية والرسالة الجديدتين للاتحاد الإفريقي ومواجهة تحديات الإعاقة في القرن الحادي والعشرين. وبالتالي، فقد دعت الحاجة إلى إعادة هيكلة المعهد حتى يعكس ويواجه الواقع الجديد وخاصة مراعاة الإعاقة في التنمية الاجتماعية.

11. وعملا بمقرر المجلس التنفيذي(EX.CL/Dec.625 (XVIII ، اتخذت مفوضية الاتحاد الإفريقي التدابير التالية:

1) تنفيذ تدابير تقشفية في إدارة الموارد المالية للمعهد وجمع المتأخرات من الدول الأعضاء في المعهد والتي لم تف بسداد مساهماتها.

2) إيفاد فريق يتضمن إدارة الشؤون الاجتماعية ومكتب المستشار القانوني وإدارة المالية وإعداد الميزانية ومكتب المراجعة الداخلية إلى هراري ونيروبي لإجراء تقييم معمق للوضع القانوني والمالي للمعهد ووضع موظفيه.

التدابير التقشفية والإدارية:

12. قدمت مفوضية الاتحاد الإفريقي التوصيات التالية التي صادق مجلس إدارة المعهد على تنفيذها خلال دورته الـ21 المنعقدة في هراري، زيمبابوي، من 7 إلى 10 سبتمبر 2011.

أ) تمت التوصية بإنهاء عقد المدير التنفيذي بالإنابة. فقد جاوز السن الستين حسب سياسة التشغيل لمفوضية الاتحاد الإفريقي؛

ب) ينبغي أيضا إنهاء خدمات الموظف المنتدب من قبل حكومة ليبيا والذي كان قد تم ترقيته إلى منصب نائب المدير التنفيذي لأن هذا المنصب غير وارد في الهيكل الحالي

المعتمد للمعهد وأنه لم يتم إتباع إجراءات التعيين المناسبة قبل بدء المعهد دفع رسوم له عن خدماته.

ج) ينبغي إنهاء خدمات الموظف المالي والإداري بالإنابة لأنه لا تتوفر لديه المؤهلات المطلوبة لهذا المنصب.

د) ينبغي اتخاذ التدابير التأديبية الملائمة وفقا لنظم ولوائح العاملين بهدف استرجاع أموال المعهد التي حصل عليها الموظفون المعنيون بصورة غير قانونية وكذلك أي إجراءات غير مناسبة تم اتخاذها من قبل أي واحد منهم. وينبغي اتخاذ التدابير المتعلقة بالموظفين المذكورين أعلاه بما يتفق تماما مع الأحكام والإجراءات القانونية القابلة للتطبيق.

هـ) تُدعى الدول الأعضاء إلى انتداب إداري على حسابها أو الشركاء المتعاونين للتصريح بجميع النفقات التشغيلية للمعهد وإجراء مراجعة لموظفي المعهد، بما في ذلك قابليتهم للتشغيل في الهيكل الجديد لأمانة المعهد. وينبغي اتخاذ تدابير بخفض النفقات التشغيلية للمنظمة؛

و) ستجري حكومة زيمبابوي عملية اختيار لشخص يتمتع بالخبرة والمؤهلات المطلوبة على أن يتم دفع راتبه للشهرين–الأشهر الثلاثة الأولى من أموال المعهد المتبقية، بينما ستطلب مفوضية الاتحاد الإفريقي كتابيا من الأمم المتحدة والشركاء الإنمائيين مثل فنلندا والاتحاد الأوروبي وغيرهما تغطية عقد الخدمة للمدير عن المدة المتبقية ريثما يتم تشغيل أمانة المعهد بكامل موظفيها.

ز) ينبغي تبديل الموقعين على حساب المعهد الذي توجد فيه أموال مخصصة لتصفية الخصوم. يجب أن يكون الموقعان ضمن الجهات التالية: مدير الشؤون المالية أو وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أو زيمبابوي أو مدير الرعاية الاجتماعية في الوزارة نفسها إلى جانب التوقيع الإلزامي للمدير المؤقت؛

ح) ويقوم المدير بتحصيل المساهمات السنوية للدول الأعضاء في المعهد وجمع الأموال لأنشطة برنامج المعهد ودفع المتأخرات المستحقة للموظفين الحاليين والمتقاعدين والمتوفين للمعهد شريطة تقديم دليل على هذه المتأخرات ودفع تعويضات نهاية الخدمة للموظفين الزائدين عن الحاجة والنظر في إيجاد فرص عمل للموظفين الزائدين عن الحاجة في أمانة المعهد؛

ط) وسعيا لتصفية الخصوم المذكورة أعلاه، يُطلب من الدول الأعضاء التي تأخرت عن سداد مساهماتها للمعهد، دفع متأخراتها من المساهمات عن السنوات الأربع الماضية (2007 – 2011) فقط. وفي هذا الصدد، تمت توصية مفوضية الاتحاد الأفريقي بإرسال هذا القرار عن طريق مذكرة شفهية إلى الدول الأعضاء المعنية وتحديدا تلك المتأخرة عن السداد عن هذه الفترة؛

ي) ينبغي استكمال إعادة هيكلة المعهد بحلول ديسمبر 2012 على أن تشمل العملية شغل الوظائف وفقا لقواعد وإجراءات مفوضية الاتحاد الأفريقي؛

تقييم مفوضية الاتحاد الإفريقي للمعهد الإفريقي لإعادة التأهيل:

13. أرسلت مفوضية الاتحاد الإفريقي فريقا تضمن إدارة الشؤون الاجتماعية ومكتب المستشار القانوني وإدارة المالية والميزانية ومكتب المراجعة الداخلية إلى هراري ونيروبي لإجراء تقييم معمق للوضع القانوني والمالي للمعهد ووضع موظفيه. أوصى الفريق بمجموعة من عناصر إعادة الهيكلة يتم تنفيذها على مدى فترة 12 شهرا تنتهي بحلول ديسمبر 2012.

14. غير أن تقرير التقييم قد شدد على التأثير السلبي للوضع المالي غير المستقر للمعهد الذي يعتمد أساسا على المساهمات المقدرة من البلدان الأعضاء. ونظرا لعدم سداد العديد من الدول الأعضاء مساهماتها، فإن النقص الحاد في الموارد المالية أعاق السير الفعال للمعهد منذ إنشائه. وفي الوقت الراهن، تقدر المتأخرات من مساهمات الدول الأعضاء بمبلغ 8.5 ملايين دولار أمريكي. وقد ازداد الوضع المالي سوءا نظرا لسوء الإدارة والنمط الثابت من انتهاكات

القواعد المالية والإدارية للمعهد، وفقا لتقرير المراجعة، مما أدى إلى تردي الوضع المالي للمعهد وعدم قدرته على أداء مهامه.

15. وبالتالي، فإن عملية إعادة الهيكلة الحالية على مدى فترة 12 شهرا لا تعدو أن تكون علاجا خفيفا. وإذا ما أريد للمعهد أن يؤدي مهامه ورؤيته بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعاقين في أفريقيا وتشجيع ودعم حقوقهم ومشاركتهم الكاملة في مجتمعاتهم، فإن هناك حاجة لإعادة هيكلته بصورة أكثر جذرية. ومن هنا تم تقديم التوصيات التالية:

أ) إسناد مهام المعهد الإفريقي لإعادة التأهيل إلى مفوضية الاتحاد الإفريقي وبالتالي تحويل المعهد من وكالة متخصصة إلى مكتب متخصص لمفوضية الاتحاد الأفريقي تحت إشراف إدارة الشؤون الاجتماعية؛

ب) إعداد خارطة طريق لضمان الإسناد السلس لمهام المعهد إلى مفوضية الاتحاد الإفريقي

ج) ضرورة وضع آلية للتمويل الذاتي مع عائدات كافية.

–

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository **http://archives.au.int**

Organs Council of Ministers & Executive Council Collection

2012

Report of the commission on the restructuring of the African rehabilitation institute (ARI)

African Union

African Union

http://archives.au.int/handle/123456789/4760

Downloaded from African Union Common Repository